الاعتكاف

اشتراط المعتكف عند دخول الاعتكاف إذا خشي ما يصرفه عنه

السؤال: **نويتُ أن أعتكف في رمضان في العشر الأواخر منه، لكن لو بدأتُ الاعتكاف ثم حدث أمر يتطلب خروجي وقطع الاعتكاف، فهل يوجد في الاعتكاف اشتراط كما هو في الحج؟**

الجواب: الاعتكاف لا شك أنه سنة، وقد اعتكف النبي -عليه الصلاة والسلام- في العشر الأواخر، واعتكف نساؤه معه ومن بعده -عليه الصلاة والسلام-، فهو سنة ماضية، لكن يبقى أنه سنة، فإذا حصل له ما يعوقه عن مواصلته فله أن يخرج ولو لم يشترط، وإن اشترط فجمعٌ من أهل العلم يرون أن الاشتراط ينفع.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والأربعون بعد المائة 27/7/1434ه